

## الفصول المهمة في أصول الأئمة

[ 27 ] عبد الله (ع) قال: كان المسيح (ع) يقول: ان تارك شفاء المجروح (1) من جرحه شريك جرحه لا محالة، الحديث. (2504) 2 - الحسن بن الفضل الطبرسي في مكارم الاخلاق: تجنب الدواء ما احتمل بدئك الداء فإذا لم يحتمل الداء فالدواء. (2505) 3 - قال: وقال (ع): اثنان عليان، صحيح محتم وعليل مخلط. (2506) 4 - و عن ابي عبد الله (ع): ان نبيا من الانبياء مرض، فقال: لا أتناوى حتى يكون الذي امرضني هو الذي يشفيني، فأوحى الله إليه: لا اشفيك حتى تتداوى فان الشفاء مني. باب 8 - أنه لا دواء انفع للحمى من الماء البارد والدعاء والسكر على الريق (2507) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن \_\_\_\_\_ (1) أي علاج المجروح - لا محالة، أي لا بد، سمع منه (م). 2 - مكارم الاخلاق، 362، الباب 11، الفصل 1، فرع في معالجة المريض. الوسائل، 2 / 409، كتاب الطهارة، الباب 4، من أبواب الاحتضار، الحديث 5، 6 و 7 (2494، 2495، 2496). البحار، 62 / 66، الباب 50، باب انه لم سمى الطبيب طبيا، الحديث 13 و 14. 3 - نفس المصدر. 4 - نفس المصدر. في البحار: كان الشفاء منى والدواء منى، فجعل يتداوى فأتى الشفاء. الباب 8 فيه 6 أحاديث 1 - روضة الكافي، 8 / 109، دعاء للحمى، الحديث 87. الوافي الحجرية، 3 / 135، الجزء 14، باب الطب. الوسائل، 2 / 431، كتاب الطهارة، الباب 21، من أبواب الاحتضار، الحديث 2 (2558). البحار، 62 / 102، الباب 53، باب علاج الحمى واليرقان وكثرة الدم، الحديث 31. في الكافي والوافي: أحمد بن محمد بن عيسى. \_\_\_\_\_